

عمدة القاري

عبيد الله التميمية القرشية وكانت من أجمل نساء قريش أصدقها مصعب بن الزبير ألف ألف درهم الخامس أم المؤمنين عائشة الصديقة .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه الإخبار كذلك في موضع وفيه العنعنة في موضعين وفيه القول في موضع واحد وفيه أن شيخه من أفرادہ وأنه ليس أخا لعبد الله بن المبارك الفقيه المشهور فإنه مروزي وشيخ البخاري بصري من بني عيش وفيه أن خالدا واسطي وأن حبيبا كوفي وأن عائشة بنت طلحة مدنية وفيه رواية التابعية عن الصحابية وفيه روايتها عن خالتها فإن عائشة الصديقة خالة بنت طلحة لأن أمها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في الجهاد عن مسدد عن خالد بن عبد الله وفي الحج أيضا عن مسدد عن عبد الواحد بن زياد وفي الجهاد أيضا عن قبيصة عن سفيان وأخرجه النسائي في الحج عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن (حبيب بن أبي عمرة) نحوه وأخرجه ابن ماجه رضي الله تعالى عنه فيه عن أبي بكر بن أبي شيبة .

ذكر معناه قوله أفلا نجاهد الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الإستخبار قوله قال لا أي لا تجاهدن قوله لكن في رواية الأكثرين بضم الكاف والنون لجماعة النساء خطابا لهن وقال القابسي هذا هو الذي تميل إليه نفسي وفي رواية الحموي ولكن بكسر الكاف وزيادة الألف قبلها بلفظ الاستدراك قلت فعلى هذه الرواية اسم لكن هو قوله أفضل الجهاد بالنصب وخبرها هو قوله حج مبرور والمستدرك منه يستفاد من السياق تقديره ليس لكن الجهاد ولكن أفضل الجهاد في حقن حج مبرور وعلى الرواية الأولى أفضل الجهاد مرفوع على الابتداء وخبره هو قوله لكن تقديره أفضل الجهاد لكن حج مبرور وفي لفظ النسائي ألا نخرج فنجاهد معك فإنني لا أرى عملا في القرآن العظيم أفضل من الجهاد فقال لكن أحسن الجهاد وأجمله حج البيت حج مبرور وفي رواية ابن ماجه عن (عائشة) رضي الله تعالى عنها قلت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال النبي عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة وعنده أيضا عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قال النبي الحج جهاد كل ضعيف وفي رواية النسائي C تعالى بسند لا بأس به عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة الحج والعمرة وإنما قيل للحج جهاد لأنه يجاهد في نفسه بالكف عن شهواتها والشيطان ودفع المشركين عن البيت باجتماع المسلمين إليه من كل ناحية .

ذكر ما يستفاد منه قال المهلب في هذا وفي إذن عمر رضي الله تعالى عنه لهن بالحج إبطال

إفك المشغبين وكذب الرافضة فيما اختلقوه من الكذب من أن النبي قال لأزواجه هذه ثم ظهور الحصر وهذا ظاهر الاختلاق لأنه حُضِنَ على الحج وبشَرِهَن أنه أفضل جهادهن وإذن عمر لهن وسير عثمان معهن حجة قاطعة على ما كذب به على النبي في أمر أم المؤمنين وكذا قولهم عنه إنه قال لها تقاتلي عليا وأنت له طالمة فإنه لا يصح انتهى .

قوله وأذن عمر لهن وسير عثمان معهن أراد به الحديث الذي رواه البخاري C تعالى في باب حج النساء في أواخر كتاب الحج قال قال لي أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم عن أبيه عن جده أذن عمر رضي الله تعالى عنه لأزواج النبي في آخر حجة حُجَّها فبعض معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهم قلت إنكار المهلب قوله هذه ثم ظهور الحصر لا وجه له فإن أبا داود رواه في (سننه) وقال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبي واقد الليثي عن أبيه قال سمعت رسول الله يقول لأزواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر قال ابن الأثير وفي الحديث أفضل الجهاد وأجمله حج مبرور ثم لزوم الحصر وفي رواية أنه قال لأزواجه هذه ثم لزوم الحصر أي إنكن لا تعدن تخرجن من بيوتكن وتلزم الحصر هي جمع الحصر الذي يبسط في البيت وتضم الصاد وتسكن تخفيفا .

وأما حديث تقاتلي عليا وأنت له طالمة فليس بمعروف والمعروف أن